

183134 - شاب على فطرة السنة ، وكل بيئته شيعية ؛ فهل يهاجر منها ؟

السؤال

أنا مسلم من ذي الولادة على الفطرة ، ولكن أبي وأمي من الشيعة ، وأعيش في منطقة لا يوجد بها ولا سني واحد !! وأنا حافظ للقرآن ، وأريد الهجرة ؛ فكيف ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نحمد الله أن وفقك لطريق أهل السنة ونجاك من الوقوع في شرك البدعة ، ونسأل الله أن يتم عليك النعمة ويكشف عنك الضر ويرفع عنك البلاء .

فالسنة - كما قال الإمام مالك رحمه الله - كسفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق.

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

" وَهَذَا حَقٌّ ؛ فَإِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ إِنَّمَا رَكِبَهَا مَنْ صَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ وَاتَّبَعَهُمْ ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَرْكَبْهَا فَقَدْ كَذَّبَ الْمُرْسَلِينَ " انتهى من "مجموع الفتاوى" (4 / 137) .

ثانيا :

ننصحك بالتلطف مع والديك ومعاملتهم بالحسنى كما أمر الله ، والحرص على نصحهما وإرشادهما بالحكمة والموعظة الحسنة ، والدعاء لهما بالهداية إلى طريق أهل السنة والجماعة ، والنجاة من طريق أهل البدعة .

راجع إجابة السؤال رقم (142071) .

ثالثا :

إن كنت تستطيع أن تعيش في هذه الأجواء الموبوءة فتقيم السنة وتحرص عليها وتعمل بها وتدعو إليها قدر الإمكان وتنتهي عن المنكر ، وكان لديك من العلم والقدرة ما يؤهلك لذلك : فلا حرج عليك في البقاء بتلك البلاد ، فعسى أن يكون من وراء ذلك خير كثير وفتح من الله ونصر وهداية .

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم فتح خيبر : (فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ) رواه البخاري (3701) ومسلم (2406) .
وروى مسلم (2674) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا) .

وإن كنت لا تقدر على ذلك ، وتخشى على نفسك الفتنة ، أو أن تقع في قلبك شبهات القوم وضلالاتهم ، أو أن يصيبوك بأذى إن بقيت على السنة ؛ فننصحك أن تهاجر من تلك الديار إلى ديار أهل السنة ، حيث يمكنك أن تعبد الله على بصيرة ، وتقيم شرع الله وحكمه في نفسك ومن يليك .

وقد أوجب بعض أهل العلم الهجرة من المكان الذي توجد فيه البدعة ويُسب فيه السلف .
وروى الترمذي (2863) عن الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (آمُرُكُمْ بِخَمْسِ اللَّهِ أَمْرِي بِهِنَّ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ) وصححه الألباني في " مشكاة المصابيح " (3694) .

قال في تحفة الأحوزي :

" (وَالْهَجْرَةُ) أَيِ الْإِنْتِقَالُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَمِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَمِنْ دَارِ الْبِدْعَةِ إِلَى دَارِ السُّنَّةِ ، وَمِنْ الْمَعْصِيَةِ إِلَى التَّوْبَةِ " انتهى .

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (42/190) :

" أَلْحَقَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ بِدَارِ الْحَرْبِ فِي الْحُكْمِ بِوُجُوبِ الْهَجْرَةِ مِنْهَا عَلَى مَنْ أَطَاقَهَا وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ فِي إِقَامَتِهِ بِهَا : دَارَ الْبَغَاةِ ، وَدَارَ الْبِدْعَةِ .

وَيَرَى الْمَالِكِيَّةُ أَنَّ الْهَجْرَةَ مِنْ أَرْضِ الْحَرَامِ وَالْبَاطِلِ ، بِظُلْمٍ أَوْ فِتْنَةٍ ، فَرِيضَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وقال الشافعية : كُلُّ مَنْ أَظْهَرَ حَقًّا بِبِلْدَةٍ مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِظْهَارِهِ ، أَوْ خَافَ فِتْنَةً فِيهِ ، فَتَجِبُ عَلَيْهِ الْهَجْرَةُ مِنْهُ قَالَ الرَّمْلِيُّ : لِأَنَّ الْمَقَامَ عَلَى مُشَاهَدَةِ الْمُنْكَرِ مُنْكَرٌ ، وَلِأَنَّهُ قَدْ يَبْعَثُ عَلَى الرِّضَا بِذَلِكَ " انتهى .

ويخشى عليك حينئذ من صحبة أهل السوء والبدعة ، وقد روى البخاري (3470) ومسلم

(2766) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَا فَقَتَلَهُ فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً . ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ نَعَمْ ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدْ اللَّهَ مَعَهُمْ ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ ...

(الحديث)

والشاهد قوله (انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء)

قال ابن علان رحمه الله :

" فيه الانقطاع عن إخوان السوء ومقاطعتهم ما داموا على حالهم ، واستبدال صحبة أهل الخير والعلم والصلاح والعبادة والورع ومن يقتدى به وينتفع بصحبته ؛ فإن كل قرين يقتدي بقرينه " انتهى من " دليل الفالحين " (1 / 117) .

راجع إجابة السؤال رقم (129949) ، (170927) .

نسأل الله أن يثبتنا وإياك على السنة .

والله أعلم .